

التعليق على رسالة في وجوب السمع والطاعة لولي الأمر (لابن

جاسر | الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله رب العالمين رب السماوات ورب الارض رب العرش العظيم. واشهد ان لا اله الا الله وحده

لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله. صلى الله عليه وعلى اله وصحبه اجمعين. ومن تبعمهم - [00:00:00](#)

احسان الى يوم الدين. اما بعد فهذا الدرس الثاني من برنامج الدرس الواحد في الحرمين الشريفين في سنته الثانية ثمان وثلاثين

واربعمائة والف وتسع وثلاثين واربعمائة والف. وهو رسالة بوجوب السمع والطاعة لولي امر المسلمين وان جار. ما لم يأمر بمعصية

للعامة عبدالله بن جاسر. وقبل الشروع في قراءته - [00:00:40](#)

نكمل البقية الباقية من درس العصر في الكتاب الاول ثم ننتقل اليه. نعم. احسن الله اليكم اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللمسلمين قال

الناظم رحمه الله تعالى فصل في ذكر الصحابة الكرام وبيان مزاياهم على غيرهم والتعريف بما يجب لهم من المحبة والتبجيل -

[00:01:10](#)

من اذاهم وليس بالامة كالصحابه في الفضل والمعروف والاصابة فانهم قد شاهدوا المختار وعايينوا الاسرار والانوار وجاهدوا في الله

حتى بان دين الهدى وقد سام الاديان وقد اتى في محكم التنزيل من فضلهم ما يشفي للغيل. وفي - [00:01:33](#)

الحديث وفي الاثار وفي كلام القوم والاشعار ما قد ربا من ان يحيط نظمي عن بعضه فاقنع وخذ عن علمي. واحذر من الخوض الذي

قد بفضلهم مما جرى لو تدري فانه عن اجتهاد قد صدر. فاسلم اذل الله من لا هو مهجر. وبعدهم فالتابعون - [00:01:53](#)

بالفضل ثم تابعوهم اضطررا. فصل في ذكر كرامات الاولياء. وكل خالق اتى عن صالح من تابع لشرعنا وناصحنا انها من الكرامة التي بها

نقول الادلة ومن دفعها من ذوي الضلال فقد اتى فدك بالمحال فانها شهرة - [00:02:13](#)

ولم تزل في كل عصر يا شق اهل الزلل. قال الشارح رحمه الله تعالى ذكر في ترجمة ابن الجزير رحمه الله تعالى انهم حسبوا ايام عمره

وحسبوه مصنفاته ووزعوها على ايام عمره فصار حصة كل يوم تسعة كراريس. وشيخ الاسلام قبل ان قيل انه يكتب ان يصنف كل

ليلة - [00:02:33](#)

ورقة هذا مع ما هو عليه من الاوراد وقيام الليل ونومه. هذا الذي ذكره المصنف يجري في نوع الكرامات المتعلقة بالعلوم والمكاشفات

فان الكرامات ترجع الى نوعين. احدهما نوع في العلوم والمكاشفات - [00:02:53](#)

ومنه المذكور في كثرة الكتابة او القراءة او غيرها. والآخر نوع يتعلق بالقدرة والتأثيرات نعم. احسن الله اليكم. قال الناظم رحمه الله

تعالى فصل في فصل في المفاضلة بين البشر والملائكة وعندنا تفضيل اعيان البشر على - [00:03:13](#)

ملاك ربنا كما اشتهر. قال ومن قال سوى هذا افتري وقد تعدى في المقال واجتري. قال الشارح رحمه الله تعالى هذه مسألة ادخالها في

باب العقائد فيه نظر لان فيها خلافا بين علماء السنة وليس فيها نص عن المعصوم يجب المصير اليه. هذا الذي ذكره من عدم -

[00:03:33](#)

في باب العقائد اي من جهة ما يطلب من جمهور الناس وعمومهم لا خواصهم واحادهم. فهي متعلقة بالخبر والاعتقاد لكونها من

المسائل التي ترجع الى الايمان بالملائكة. فمن فروعه ذكر هذه المسألة. لكن لا يتعلق القول بها في - [00:03:53](#)

جمهور الناس واحادهم. نعم. احسن الله اليكم قال الناظم رحمه الله تعالى الباب السادس في ذكر الامامة ومتعلقاتها في الامر

بالمعروف والنهي عن المنكر ولا غنى لامة الاسلام في كل عصر كان عن امام يذب عنها كل ذي جحود ويعتني بالغزو والحدود
وفعل - [00:04:13](#)

بمعروف وترك منكر ونصر مظلوم وقمع كفر واخذ مال الفية والخراج ونحوه والصرف في منهاج. قال الشارح رحمه الله ثلاثة انواع
خاصة وعامة ومتوسطة. فالخاصة الغنيمة وهي خاصة للغانمين. والعامة الفية فهو لجميع المسلمين - [00:04:33](#)

الزكاة فهي للاصناف الثمانية. ذكر المصنف رحمه الله هنا اقسام الاموال والمراد بها الاموال السلطانية اي التي يقوم السلطان عليها
فيتولى جمعها وقسمتها. فذكر ان الاموال السلطانية ثلاثة انواع اولها نوع خاص وهو الغنيمة فهي خاصة للغانمين. وهو ما كسب من
مال في الجهاد - [00:04:53](#)

وثانيها المال الاموال العامة وهي الفية. وهو لجميع المسلمين وهو ما اخذ في اخذ من الكفار بلا قتال وهو ما اخذ من الكفار بلا
قتال. فالفرق بين الغنيمة انها مقرونة بالقتال - [00:05:23](#)

واما الفية فلا قتال معه. واما النوع الثالث فهو المتوسطة وهي الزكاة التي تؤخذ من الاموال المقدره شرعا في الاصناف الثمانية الكرة
في اية اهلها. نعم. احسن الله اليكم. قال الناظم رحمه الله ونصبه بالنص والاجماع وقهره فحل عن الخداع وشرطه - [00:05:43](#)

الاسلام والحرية عدالة سمع مع الذرية. وان يكون من قريش عالما مكلفا ذا خبرة وحاكما وكن مطيعا امره فيما امر ما لم يكن بمنكر
فيحتذر قال تفصلون في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر. واعلم بان الامر والنهي مع فرضي كفاية على من قد وعى. وان يكن ذا
واحدا تعينا - [00:06:03](#)

عليه لكن شرطه ان يأمن فاصبر وزل باليد واللسان لمنكر واحذر من النقصان ومن نهى عما له قد ارتكب فقد اتى من ما به يقضى
العجب. فلو بدأ بنفسه فزادها عن غيها لكان قد افادها. الخاتمة - [00:06:27](#)

اسأل الله تعالى حسن الخاتمة في ذكر الادلة وما يتعلق بها. مدارك العلوم في العيان محصورة في الحد والبرهان. وقال قوم عند
اصحاب بالنظر حس واخبار صحيح والنظر. فالحد وهو اصل كل علم وصف المحيط كاشف فافتهمي وشرطه طرد وعكس وهو ان -
[00:06:47](#)

انبي عن الذوات فاتهم استبن. وان يكن بالجنس ثم الخاص فذاك رسم ظفام المحاصة. وكل معلوم بحس واحد فنكره جهل قبيح في
الهاء. فان يقم بنفسه فجوهروا او لا فذاك عارض مفتقر. والجسم ما الف من جزئين - [00:07:07](#)

فصاعدا فاترك حديث المين ومستحيل الذات غير ممكن يرضه مجاز فاسمع الزكني. والصد والخلاف والنقيض والمثل والغيران
مستفيض. وكل هذا علمه محقق فلم نطل به ولم نمق والحمد لله على التوفيق لمنهج - [00:07:27](#)

على التحقيق مسلما لمقتضى الحديث والنص بالقديم والحديث لا اعتني بغير قول السلف موافقا ائمتي وسلفي ولست في لقوله بذا
مقلدا الا النبي المصطفى مبدي الهدى. صلى عليه الله ما ما قطر نزل وما تعالى ذكره من الازل - [00:07:47](#)

ومن جاء بهديه الديجور ورقة الاوقات والدهور واهله وصحبه اهل الوفاء معادن التقوى وينبع الصفا وتابع لتابعي خير الورى حقا
بنص الشارع ورحمة الله مع الرضوان والبر والتكريم والاحسان تهدي مع - [00:08:09](#)

والانعام مني لمثوى عصمة الاسلام. ائمة الدين هداة الامة اهل التقى من سائر الائمة لا سيما احمد والنعمان ومالك محمد الصنوان من
لازم لكل ارباب العمل تقليد حبر من همه فاسمع التأقل ومن - [00:08:29](#)

لسبلهم من الورى ما دارتنا في الاكوام نجم سرى. هدية مني لارباب السلف مجانبا للخوض من اهل الخلف. خذها هديت وقت في
نظام تفز بما املت والسلام. وبهذا نكون قد فرغنا من الكتاب الاول. واجزت لكم رواية النظم - [00:08:49](#)

بقراءتي له على جماعة باسانيدهم الى الناظم. ورواية التقريرات باجازة من معلقها الشيخ ابن عقيل رحمه الله. ننتقل الى الكتاب
الثاني. وقبل الشروع في اقرانه فلا بد من ذكر مقدمتين اثنتين. المقدمة الاولى - [00:09:09](#)

التعريف بالمصنف وتنتظم في ثلاثة مقاصد. المقصد الاول جر نسبه هو الشيخ كل علامة عبدالله بن عبدالرحمن بن جاسر التميمي
عبدالله بن عبدالرحمن ابن جاسر التميمي يكنى بابي عبد الرحمن ويعرف بابن جاسر نسبة - [00:09:29](#)

الى جده الادنى الذي اسمه جاسر او جد له اعلى اسمه جاسر. فاسمه جاسر متكرر في عمود نسبه والمقصد الثاني تاريخ مولده ولد رحمه الله في المحرم الحرام سنة ثلاثة عشرة وثلاثمائة والف. والمقصد الثالث تاريخ وفاته توفي - [00:09:59](#)

رحمه الله في العاشر من شهر صفر في السنة الاولى من هذا القرن اي في سنة احدى واربع مئة والف وله من العمر تسع وثمانون سنة شهر تقريبا فرحمه الله رحمة واسعة. والمقدمة الثانية التعريف بالمصنف وتنتظم في ثلاثة مقاصد - [00:10:29](#)

المقصد الاول تحقيق عنوانه اسم هذا الكتاب رسالة في وجوب السمع والطاعة لولي امر المسلمين وان جار ما لم يأمر بمعصية فهو الاسم الذي طبع بها به الكتاب عن نسخته الخطية التي هي بخط مصنفه. والمقصد الثاني - [00:10:59](#)

بيان موضوعه موضوع هذا الكتاب تحقيق وجوب السمع والطاعة لولي امر مسلمين اي من ولي الحكم والسلطنة فيهم. وان اقترن به مستقبهان احدهما الظلم والاخر الامر بالمعصية هو ان ظلم بقيت اصل طاعته. وان امر بمعصية بقيت طاعته العامة - [00:11:29](#)

ولم يطع في هذه المعصية لقوله صلى الله عليه وسلم في حديث عوف بن مالك في صحيح مسلم لما ذكرها هذا فكره عمله. ولا تنزعوا يدا من طاعة. فاراد المصنف الرد على طائفة - [00:12:09](#)

طائفتين الطائفة الاولى التي تخص وجوب السمع والطاعة بالصالحين. فهو خلاف مدلول الشرع من انه يطاع له ويسمع وان كان ظالما. والاخر الرد على من اوجب السمع والطاعة مطلقا فان السمع والطاعة في الشرع مخصوصان بالطاعة في المعروف. فاذا امر بمعصية - [00:12:29](#)

لم يطع فيها. وهذا الاصل عند اهل السنة متعلقه ولي الامر المسلم. لا ولي الامر الكافر فالكافر لا تكون طاعته لذاته. وانما باعتبار المصالح والمفاسد. وعدم التفريق بينهما اوقع الخلط في المسألة. فجعل من الناس من يقرر السمع والطاعة لمن كفر باعتبار كونه وليا - [00:12:59](#)

امر وهذا غلط فان السمع والطاعة حينئذ انما تكون تبعا للمصالح والمفاسد. لا باعتبار كونها اصلا اذا كما يكون لولي الامر المسلم. والمقصد الثالث توضيح منهجه جعل المصنف بهذا جعل المصنف هذا الكتاب مقسوما ثلاثة اقسام. فالقسم الاول المقدمة. والقسم - [00:13:29](#)

الثاني فصل في وجوب السمع والطاعة. لولي الامر وان جار الم يأمر بمعصية؟ والثالث فصل في امر الجهاد. وان الاخذ به والدخول فيه معلق بولي الامر فله الاذن والمنع. وبنى المصنف - [00:13:59](#)

هذه الاقسام الثلاثة على نصب الادلة والنقل عن الاجلة. فالكتاب مع وجازته مملوء دلائل القرآن والسنة وهي مقرونة بالنقل عن الاجلة. كابن تيمية الحفيد وابي عبدالله ابن القيم وبالفضل ابن حجر وعلماء الدعوة الاصلاحية في نجد وغيرها. نعم - [00:14:29](#)

احسن الله اليكم. قال الشيخ العلامة الفقيه عبد الله بن عبد الرحمن بن جاسر رحمه الله في رسالة له في وجوب السمع والطاعات لولي امر المسلمين وان جار ما لم يأمر بمعصية. بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين وعليه نتوكل ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم. الحمد لله الذي بعث - [00:14:59](#)

بالاميين رسولا منهم يتلو عليهم آياتهم ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة. وان كانوا من قبلنا في ضلال مبين. ويسر لهم من معالم الدين ومواهب اليقين ما فضلهم به واصطفاهم على العالمين وفتح لهم من حقائق المعارف ومعارف الحقائق ما امتازوا به على من قبلهم من سائر الامم الماضي. واشهد - [00:15:19](#)

وان لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك الحق المبين. واشهد ان محمدا عبده ورسوله وخليته الصادق الامين. صلى الله عليه وعلى اله واصحابه والتابعين وسلم تسليما كثيرا. اما بعد فان الله جل وعلا يقول يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم - [00:15:39](#)

مسلمون واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا واذكروا نعمة الله عليكم اذ كنتم اعداء فالف بين قلوبكم فاصبحتم بنعمته اخوانه وكنتم على شفا حفرة من النار فانقذكم منها. كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تهتدون الى - [00:15:59](#)

يوم تبيض وجوه وتسود وجوه. قال بعض المفسرين تبيض وجوه عن السنة والائتلاف وتسود وجوه اهل الفرقة والاختلاف. قال شيخ

الاسلامي رحمه الله في المنهج في على هذه الايات فالله تعالى قد امر المؤمنين كلهم ان يعتصموا بحبله جميعا ولا يتفرقوا وقد فسر حبله بكتابه ودينه وبالاسلام - [00:16:19](#)

بامره وبعهده وبطاعته وبالجماعة. وكل هذه منقولة عن الصحابة والتابعين لهم باحسان وكلها صحيحة. فان القرآن يأمر بدين الاسلام وعهده وامره وطاعته والاعتصام به جميعا انما يكون في الجماعة ودين الاسلام حقيقته الاخلاص لله. وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله - [00:16:39](#)

واله وسلم انه قال ان الله يرضى لكم ثلاثا ان تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وان تعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا وان تناصحوا من ولاة الله امركم انتهى فقد كان شعار اهل الجاهلية ودينهم الفرقة ويرون السمع والطاعة التي هي سبب الائتلاف مهانة ورتالة فاتاهم النبي صلى الله عليه وسلم بقوله تعالى - [00:16:59](#)

ولا تموتن الا وانتم مسلمون. واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا. ومن شعارهم ان مخالفة ولي الامر وعدم الانقياد له فضيلة وبعضهم يجعله دينه. فخالفهم النبي صلى الله عليه وسلم وامرهم بالصبر على جور الولاة والسمع والطاعة لهم وغلظ في ذلك وابدأ - [00:17:19](#)

ونذكرها هنا فصلين الفصل الاول في وجوب السمع والطاعة لولاة الامور والنصح لهم وترك الخروج عليهم ولو عصوا معصية لا تجب الكفر والخروج من الاسلام والفصل الثاني في امر الجهاد وهل لاحد من الرعية الافتيات بجهاد او غيره بغير اذن ولي الامر ام لا؟ فنقول وبالله التوفيق - [00:17:39](#)

هذا هو القسم الاول من الكتاب المشتمل على مقدمته. اذ لما فرغ المصنف من ديباجتها وطأ مههدا لما قصده بذكر آيات جوامع اتبعها بحديث جامع اخر. فذكر قول الله قال يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته. الى قوله تعالى يوم تبيض وجوه وتسود وجوه. ثم ذكر ما جاء - [00:17:59](#)

عن بعض المفسرين واقدمهم ما يروى عن ابن عباس وغيره عند اللالكائي تبيض وجوه اهل السنة ائتلاف وتستود وجوه اهل الفرقة والاختلاف. وهذا بعض افراد ما يندرج فيما يحصل به الاسوداد والابيض - [00:18:29](#)

واحسن الاقوال في ذلك اجمعها. وهو انه تسود وجوه اهل الايمان انه تبيض وجوه اهل الايمان وتسود وجوه اهل الكفر وهو من قول عن ابي ابن كعب باسناد حسن واختاره ابو جعفر ابن جرير في تفسير - [00:18:49](#)

والمذكور هنا من افراده. فان السنة والائتلاف من شعار اهل الاسلام. وان البدعة والاختلاف من شعار اهل الكفر ثم ذكر كلاما ابن تيمية الحفيد في بيان معنى ما امرنا به من الاعتصام بحبل الله - [00:19:09](#)

هل هو دينه او كتابه او رسوله صلى الله عليه وسلم الى غير ما ذكر من تلك المعاني؟ التي يصدق بعضها بعضا فكلها افراد من اصل عام. وهذا يقع في تفاسير السلف انهم يخبرون عن الشيء ببعض افراده في - [00:19:29](#)

هذا شيئا ويذكر ذاك شيئا اخر. فيذكر هذا مثلا ان الامور بالاعتصام به هو القرآن. ويذكر هذا ان الامور بالاعتصام به هو الرسول صلى الله عليه وسلم. ويذكر ثالث ان الامور بالاعتصام به هو الدين. وهذه الثلاثة وغيرها متلازمة - [00:19:49](#)

فان من اعتصم بالقرآن اعتصم باتباع رسول الله صلى الله عليه وسلم. ومن اعتصم بالقرآن او برسول الله صلى الله عليه وسلم اعتصم بدين الله سبحانه وتعالى. ثم ذكر حديث ابي هريرة رضي الله عنه وفيه قوله صلى الله عليه وسلم ان الله - [00:20:09](#)

لكم ثلاثا وذكر منها وان تعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا. ثم اتبعها ببيان ان طاعة ولي الامر والسمع له من شعار اهل الاسلام الذي خالفوا به اهل الجاهلية. فان اهل الجاهلية كانوا - [00:20:29](#)

ان اكون من السمع والطاعة لامرائهم. ويتفرقون عنها. ذكر هذا امام الدعوة في صدر كتابه مسائل الجاهلية في المسألة الثانية والثالثة. ثم ذكر المصنف انه يرشد الى اقامة هذا الاصل ببيان فصلين - [00:20:49](#)

جامعين لمقاصد ما ذكر. نعم. احسن الله اليكم قال المصنف رحمه الله تعالى فنقول وبالله التوفيق الفصل الاول في وجوب السمع والطاعة قاتل ولي الامر قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم الاية وقوله تعالى فاتقوا الله

هانتوما سمعوا واطيعوا وقال تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا. واما الاحاديث فالاول عن الارباط بن سارية رضي الله عنه انه قال وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة بليغة وجنت من القلوب وذرفت من العيون. فقلنا يا رسول الله كأن موعظة مودع فاوصناه. قال اوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وان تأمر - 00:21:29

فانه من يعيىش منكم بس يا اختي نانا كثيرا. فعليكم بسنة وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عرضوا علي بالنواجز واياكم ومحدثات الامور. فان كل بدعة ان ضلالا. رواه ابو داوود والترمذي وقال حديث حسن صحيح. قال ابن رجب رحمه الله فهاتان الكلمتان يجمعان سعادة الدنيا والاخرة - 00:21:49

اما التقوى فهي كافلة سعادة الدنيا والاخرة لمن تمسك بها. وهي وصية الله للاولين والآخرين. كما قال تعالى ولقد وصينا الذين اوتوا كتاب من قدركم واياكم ان اتقوا الله. واما السمع والطاعة لولاة امور المسلمين. ففيها سعادة الدنيا وبها تنتظم مصالح العباد في معاشهم - 00:22:09

وبها يستعينون على اظهار دينهم وطاعة ربهم كما قال علي رضي الله عنه ان الناس لا يصلحهم الا امام بر او فاجر. ان كان فاجرا عبد المؤمن فيه ربه وحمد - 00:22:29

انا الفاجر فيه الى وحمل الفاجر فيه الى اجله. وقال الحسن في الامراء هم يلون من امورنا خمسة الجمعة والجماعة والعيد والصغر والحدود والله ما يستقيم الدين الا بهم وان جاروا وظلموا والله لما يصلح الله بما اكثر مما يفسدون. مع والله ان طاعتهم لفيظ وان فرقتهم - 00:22:39

كفر انتهى. الحديث الثاني عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا. من كره من اميره شيئا فليصبر. فانه من خرج من السلطان قيد شبر قيد شبر مات ميتة جاهل رواه البخاري ومسلم ووقع عند مسلم فانه ليس احد من الناس يخرج من السلطان الى اخره. وفي الرواية الثانية من فارق الجماعة قال ابن ابي جمرة المراد - 00:22:59

مفارقة السعي في حل عقد البيئة التي حصلت لذلك الامير ولو بادنى شيء. فكنا عنها بمقدار الشبر لان لان الاخذ في ذلك يؤول الى سفك الدماء بغير حق الحافظ في الفتح. الحديث الثالث عن ابن عمر رضي الله عنهما رفعه من النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من خلا يدا من طاعة لقي الله ولا حجة له. ومن مات - 00:23:19

ليس في عنقه بيعة وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية. الحديث الرابع للحارث بن الحارث الاشعري رضي الله عنه مرفوعا. من فارق الجماعة فكأنما خلع ربطة الاسلام من عنقه اخرجه الترمذي وابن خزيمة وابن حبان قال ابن بطال في الحديث حجة في ترك الخروج عن السلطان والوجار وقد اجمع - 00:23:39

على وجوب طاعة السلطان المتغلب والجهاد والجهاد على وجوب طاعة السلطان المتغلب والجهاد معه. وان طاعته خير من الخروج عليه لما في ذلك من حقن الدماء وحجة ماذا الخبر وغيره مما يساعده. ولم يستثنوا من ذلك الا اذا وقع من السلطان الكفر الصريح فلا تجوز طاعة بذلك بل تجب مجاهدة - 00:23:59

لمن قدر عليها انتهى. الحديث الخامس عن جنادة ابن ابي امية انه قال دخلنا على عبادة ابن الصامت رضي الله عنه وهو مريض. فقلنا اصلحك الله حدث بحديث ينفعلك الله به سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دعانا النبي صلى الله عليه وسلم فبايعناه فقال فيما اخذ علينا ان بايع عنان السمع والطاعة في منشطنا - 00:24:19

ومكرهنا وعسرنا ويسرنا واثرة علينا والا ننازع الامر اهله الا ان تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان. رواه البخاري قوله عثرة علينا المراد ان طواعيتهم لمن يتولى عليهم لا يتوقف على ايصال حقوقهم بل عليهم الطاعات ولو منعهم حقهم. قاله الحافظ رحمه الله - 00:24:39

قولوا الا ان ترى كفرا بواحا قال الخطاب يعني ظاهرا بادية. من قولهم باح بالشيء يبوح به بوحا وبواحا اذا اذاعه واظهره. قوله عندكم من الله فيه برهان اي نص اية او - 00:24:59

خبر صحيح لا يحتمل التأويل ومقتضاه وانه لا يجوز الخروج عليهم ما دام فعلهم يحتمل التأويل. الحديث السادس قوله صلى الله عليه وسلم لا اسلام الا بجماعة ولا جماعة الا بسمع وطاعة. فليتأمل من اراد نجاة نفسه هذا الشنط الذي لا يوجد الا سلام الا به -

[00:25:09](#)

الحديث السابع عن حذيفة رضي الله عنه مرفوعا ستكون ائمة لا يهتدون بهدي ولا يستنون بسنتي وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان انس. قلت يا رسول الله كيف اصنع ان ادركني ذلك؟ قال تسمع وتطيع الامير وان ضرب ظهرك وان اخذ مالك

[00:25:29](#) - رواه مسلم

الحديث الثامن عن ارفجت الاشياء مرفوعا عن ارفجة الاشيعي رضي الله عنه مرفوعا من اتاكم امركم جميعا على رجل واحد يريد ان يشق انصاكم ان يفرق جماعة فاقتلوه رواه مسلم. الحديث التاسع عن عمر رضي الله عنه انه قال كنا في سفر فنزلنا منزلا فنادي

[00:25:49](#) - منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم. الصلاة.

جامع فاجتمعنا فقال انه لم يكن نبي قبله الا كان حقا عليه ان يدل امته على خير ما يعلمه لهم وينذرهم من شر ما يعلمه لهم. وان هذه جعل الله عاقبتها في اولها وسيصيب اخرها بلاء وامور تنكرونها. وتجيء الفتنة يردف بعضها بعضا. فيقول المؤمن هذه

[00:26:09](#) - هذه

ثم تنكشف وتجيء الفتنة ما يرقق بعضها بعضا فمن احب ان يزحزح عن النار ويدخل الجنة فلتأتيه منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر وليأت للناس الذي يحب ان يؤتى ومن بايع اماما فاعطاه صفقة يده وثمره قلبه فليطعه ان استطاع. فان جاء احد ينازعه فاضربوا

[00:26:29](#) - عنق الاخر. الحديث ناشر معاذ ابن جبل رضي الله عنه مرفوعا -

الغزو غزوان فمن ابتغى وجه الله وطاع الامام وانفق الكلمة وياسر الشريك فان نومه نهته اجر كله واما من غزا فخرا ورياء وسمعة وعصب الامام وافسد في الارض فانه لن يرجع بالكفاف. رواه ابو داود والنسائي. الحديث الحادي عشر عن ابن عمر رضي الله عنهما

[00:26:49](#) - مرفوعا. على المرء المسلم -

والطاعات فيما احب وكره الا ان يؤمر بمعصية. فان امر بمعصية فلا سمع ولا طاعة. الحديث الثاني عشر عن علي رضي الله عنه انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية وامر عليهم رجلا من الانصار وامرهم ان يطيعوا فغضب عليهم وقال اليس قد امر النبي

[00:27:09](#) - صلى الله عليه وسلم ان تطيعوني -

قال قد عزمت عليكم لما جمعتم حطما وانقذتم نارا ثم دخلتم فيها فجمعوا حطبا وانقذوا نارا فلما هموا بالدخول قاموا ينظر بعضهم الى بعض فقال بعضهم ان مات بين النبي صلى الله عليه وسلم -

[00:27:29](#) - الى بعض فقال بعضهم ان مات بين النبي صلى الله عليه وسلم -

فرارا من النار افندخلها فبينما هم كذلك اذ خمدت النار والسكن غضب فذكر النبي صلى الله عليه وسلم فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لو ما خرجوا منها ابا انما الطاعة في المعروف. رواه البخاري. وقد قيل انه لم يقصد دخولهم النار حقيقة وانما اشار لهم

[00:27:39](#) - بذلك الى ان طاعة -

امير واجبة ومن ترك الواجب دخل النار فاذا شق عليكم دخول هذه النار فكيف بالنار الكبرى وكأن قصده انه لو رأى منهم الجد في ولوجها لما الحديث الثالث عشر عن ابي سلمة عبدالرحمن انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

[00:27:59](#) - قال من اطاعني فقد اطاع الله -

ومن عصاني فقد عصى الله ومن اطاعني فقد اطاعني ومن عصى اميني فقد عصاني رواه البخاري. قال الحافظ وكأن الحكمة في تخصيص اميني بالذكر انه والمراد وقت الخطاب ولانه سبب ورود الحديث. واما الحكم في العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

[00:28:19](#) - ووقع في رواية همام ايضا. ومن يطع الامير فقد اطاع -

ومن يعصي الامير فقد عصاني بصيغة المضارعة وهو داخل في ارادة تعميم من خوطب ومن جاء من بعد ذلك. وفي الحديث وجوب طاعة ولاة اموري وهي مقيدة بغير الامر بالمعصية والحكمة بالامر بطاعتهم والمحافظة على اتفاق الكلمة لما في الافتراق من الفساد.

[00:28:39](#) - قاله ابن حجر. الحديث الرابع عشر -

الحديث الرابع عشر عن ابي رقية تميم بن اوس الداري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الدين النصيحة قالها ثلاثة

قلنا لمن يا رسول الله؟ قال - [00:28:59](#)

الله عز وجل وكتابه ورسوله صلى الله عليه وسلم ولائمة المسلمين وعامة رواه مسلم. وهذا احد الاحاديث التي يدور عليها الفقه وذكر محمد بن اسلم الطوسي وانه احد ارباع الدين. اخرج الطبراني من حديث حذيفة ابن اليمان رضي الله عنهما عن النبي صلى

الله عليه وسلم انه قال من لا - [00:29:09](#)

لا يهتموا بامر المسلمين فليس منهم ومن لم يمسي ويصبح ناصحا لله ورسوله وكتابه ولامامه ولعامة المسلمين فليس منهم نصيحة لله تعالى صحة الاعتقاد في وحدانية واخلاص النية بعبادته. والنصيحة لكتاب الايمان بما فيه والعمل بما فيه. والنصيحة لرسوله -

[00:29:29](#)

التصديق في نبوته وبذل الطاعة له فيما امر به ونهى عنه. والنصيحة لائمة المسلمين حب صلاحهم ورشدهم وعدنهم وحب اجتماعهم الامة عليهم وكرهه افتراق الامة عليهم والتدين بطاعة في طاعة الله عز وجل ومعاونتهم على الحق. وطاعتهم وتذكيرهم به

وتنبههم في نفاق ولطف - [00:29:49](#)

جاءت الوثوب عليهم والدعاء لهم بالتوفيق. والنصيحة لعامة المسلمين ان يحب لهم ما يحب لنفسه ويكره لهم ما يكره لنفسه ويشفق ويشفق عليه ويرحم صغيرهم ويوقر كبيرهم ويحزن لحزنهم ويفرحان فرحهم ان ضره ذلك بدنياه كرخص اسعارهم وان كان في ذلك

فوات ربح ما يبيع من تجارته - [00:30:09](#)

ذلك جميع ما يضرهم عامة ويحب ما يصلحهم والفتهم ودوام النعم عليهم ونصرهم على عدوهم ودفع كل اذى ومكروه عنهم. قاله ابن رجب رحمه الله وتعالى. الحديث الخامس عشر عن جبير بن مطعم رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في خطبته

بالخيف من منى ثلاث لا - [00:30:29](#)

علينا ان قلب امرئ مسلم اخلاص العمل لله تعالى ومناصحة ولاة الامور ولزوم جماعة المسلمين. الحديث السادس عشر عن حذيفة تم اليمان رضي الله عنه انه قال كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت اسلم عن الشر مخافة ان يدركني.

فقلت يا رسول الله انا كنا في جاهلية - [00:30:49](#)

فجاءنا الله بهذا الخير فمن بعد هذا الخير شر؟ قال لا ان قلت وهل بعد ذلك الشر من خير؟ قال نعم وفيه دخن قلت وما دخنه؟ قال قوم يهدون بيهد غير يهدي تعرف ومنهم - [00:31:09](#)

وتنكرني قلت فهل بعد ذلك الخير من شر؟ قال نعم دعاة على ابواب جهنم وان اجابهم اليها قذفهم فيها قلت يا رسول الله صفهم لنا. قال هم من جلدتنا بالسنتنا اي من قومنا ومن اهل نزاننا ومن قال اي من قومنا ومن اهل لساننا وملتنا قلت وما تأمرني ان ادركني

ذلك؟ قال تلزم جماعة المسلمين - [00:31:19](#)

واما ما قلت فان لم تكن لهم جماعة ولا امام. قال فاعتزل تلك الفرق كلها ولو ان تعض باصن شجرة حتى يدركك الموت وانت على اذائك رواه البخاري قوله صلى الله عليه وسلم وفيه دخل وهو الحقد وقيل ادخن وقيل فساد في القلب ومعنى الثلاثة متقارب. قوله

وامتعتنا ذلك اي ان عضه وكناية عن لزوم جماعة المسلمين - [00:31:39](#)

وطاعة سلطانهم ولو عصوا. قال البيضاوي المعنى اذا لم يكن في الارض خليفة فعليك بنزله. والصبر على تحمل شدة الزمان. قوله اي من قوم او من اهل لساننا وملتنا فيه اشارت الى انهم من العرب. قال القاضي انهم في الظاهر على ملتنا وفي الباطن مخالفون. قال

ابن حجر رحمه الله المراد بالدعاة - [00:31:59](#)

ابواب جهنم من قام في طلب الملك من الخوارج وغيرهم والى ذلك الاشارة بقوله الزم جماعة المسلمين وامامهم يعني ولو جار ويوضح ذلك رواية ابي الاسود ولو ظهرك واخذ مالك وكان مثل وكان مثل ذلك كثيرا في مرة الحجاج ونحو انتهت من الفتح. قال ابن

بطل وفيه حجة لجماعة الفقهاء في وجوب نزول جماعة المسلمين - [00:32:19](#)

ترك الخروج على ائمة الجور لانه وصف الطائفة الاخيرة بانهم دعاة على ابواب جهنم ولم يقل فيهم تعنف وتنكر كما قال في الاولين كما قال في الاولين وهم لا يكون كذلك - [00:32:39](#)

ذلك الا وهم على غير حق وامر مع ذلك بلزوم الجماعة. قال ابو جعفر ابن جرير الطبري اختلف من هذا الامر في الجماعة. فقال قوم يلي الوجوب والجمعة السواد الاعظم ثم ساقها محمد بن سيرين الى نبي مسعود رضي الله عنه انه وصى من سأله لما قتل عثمان عليك بالجماعة فان الله لم يكن ليجمع امة محمد - [00:32:49](#)

على ضلالة. وقال قومنا المراد بالجماعة الصحابة دون من بعدهم. وقال قومنا المراد بهم اهل العلم فان الله جعلهم حجة على الخلق والناس تبع لهم في امر الدين. قال الطبري والصواب ان المراد من الخبر لزوم جماعة الذين في طاعة من اجتمعوا على تأمينه. فمن نكت بيعة - [00:33:09](#)

وخرج عن الجماعة قال فهو في الحديث انه متى؟ قال وفي الحديث انه متى لم يكن للناس امام فافترق الناس احزابا فلا يتبع فلا يتبع احدا في الفرقة ويعتزل جميعا استطاع ذلك خشية من الوقوع في الشر. انتهى. قال الحافظ ابن حجر ويؤخذ من ذلك الحديث. ذم من جعل للدين اصلا خلاف الكتاب والسنة - [00:33:29](#)

وجعلها فرعا لذلك الاصل الذي ابتدعه. وفيه وجوب رد الباطن وكل ما خالف الهدي النبوي ولو قاله من قال من رفيع او وضيع انتهى. الحديث السابع عشر عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله يرضى لكم ثلاثا يرضى لكم - [00:33:49](#)

ان تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وان تعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا وان تناصحوا من ولاه الله امركم. قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله ولم يقع خلل في دين الناس او دنياهم الا من الاخلال بهذه الوصية. قال الصديق بن حسن واما عزل الامام بالغش فلا ريب ان - [00:34:09](#)

ان الامام مع فلا ريب ان الامام عبد من عباد الله طاعته كطاعته ومعصيته كمعصيته والتوبة تمحو الحوبة والله يحب التوابين فاذا وجدت منه معصية توجب فسق او لا توجهه. وجبت عليه التوبة عنها. واما انها تؤثر في بطلان ولايته فلا. ومن ادعى ذلك فعليه الدليل. ويعبد ما ذكرناه ما ورد من الاحاديث الصحيحة - [00:34:29](#)

المتواترة المقتضية لوجوب طاعة الائمة ما اقاموا الصلاة ويعتقد ما ذكرناه ما ورد من الاحاديث الصحيحة المتواترة المقتضية لوجوب طاعة الائمة ما اقاموا الصلاة وتحريم نزايد الرعية من الطاعة ما لم يروا كفرا بواحا وليس مال الامامة والسلطنة الا وجوب طاعتهم وليس مال الامامة والسلطنة الا وجوب طاعة وتحريم - [00:34:49](#)

معصيته فمهما كان ذلك ثابتا فهي ثابتة لم تبطل والله اعلم انتهى. الحديث الثامن عشر عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله وسلم انه قال من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية. ومن قاتل تحت راية عمية يغضب لعصبة او يدعو الى - [00:35:09](#)

عاصمتنا وينصره عصبة فقتل ففتنة الجاهلية. ومن خرج على امة يضرب برها وفاجرها لا يتحاشى من مؤمنها ولا يفي من يد عهد عهد فليس مني ولست منه. الحديث التاسع عشر في حديث الحارث الاشعري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وامركم بخمس الله امرني - [00:35:29](#)

السمع والطاعة والجهاد والهجرة والجماعة. فان من خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع نفقة الاسلام من عنقه. قال الشيخ عبد اللطيف ابن الشيخ عبدالرحمن من الشيخ حسن ابن شيخ الاسلام محمد ابن عبد الوهاب رحمهم الله تعالى وهذه الخمس المذكورة من حديث الحق بعض من الاركان الاسلامية التي لا يستقيم بناء ولا يستقر - [00:35:49](#)

خلافها لما كانت عليه الجاهلية من ترك الجماعة والسمع والطاعة انتهى. قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في السياسة الشرعية يجب ان يعرف فيجب ان يعرف ان ولاية امور الناس من اعظم واجبات الدين بل لا قيام للدين ولا للدنيا الا بها فان بني ادم لا تتم مصلحة الا بالاجتماع لحاجة بعض - [00:36:09](#)

لبعض ولا بد له عند الاجتماع من الرأس الى ان قال فان الله تعالى اوجب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ولا يتم ذلك الا بقوة وامارة وكذلك سائر ما الله تعالى من الجهاد والعدل واقامة الحج والجمع والاعياد ونصر المظلوم واقامة الحدود. لا تتم الا بالقوة والامارة.

ولهذا روي ان السلطان ظل الله في الارض - [00:36:29](#)

ويقال ستون سنة من امام جائر اصلحوا من ليلة واحدة بلا سلطان. والتجربة تبين ذلك. ولهذا كان السلف كالفضيل بن عياض والامام احمد ابن حنبل وغيره ما يقولون لو كان لنا من لو كان لنا دعوة مستجابة لصرفناها لولي الامر او لدعونا بها للسلطان الى ان قال فالواجب اتخاذ - [00:36:49](#)

الامارة ديننا وقربة يتقرب بها الى الله فان التقرب اليه في اقرب طاعته وطاعة رسوله من افضل القنوبات. وانما يفسد فيها حال اكثر الناس الابتغاء الرئاسة والمال بها انتهى كلام شيخ الاسلام. اذا فهم ما تقدم من نصوص قرآنية والاحاديث النبوية وكلام العلماء المحققين في وجوب السمع والطاعة - [00:37:09](#)

ولي الامر وتحريم المنازعات والخروج عليه وان المصالح الدينية والدينية انتظام لها الا بالامامة والجماعة. تبين ان الخروج عن طاعة ولي الامر والافتيات عليه او غير معصية ومشاقة لله ورسوله. ومخالفة لما نهي عن السنة والجماعة ودخول في طريقتين البدع والشناعة وان حسن قصد فاعل - [00:37:29](#)

وان حسن وان حسن قصد فاعل ذلك. واما ما قد يقع من بعض ولاة الامور. واما ما قد يقع من بعض ولاة الامور من المعاصي والمخالفات التي لا توجب الكفر والخروج من الاسلام. فالواجب فيها مناصحة على الوجه الشرعي برفق واتباع ما كان عليه السلف الصالح من عدم التشنيع عليهم في - [00:37:49](#)

مجالسي ومجامع الناس فان من شن عليهم في المجالس ومجامع الناس يعتقد ان ذلك من انكار منكر واجب انكاره على العباد. فقد غلط غلطا فاحشا وجهل جهلا لا يعلم صاحبه ما يترتب عليه من مفساد عظام في الدين والدنيا كما يعرف ذلك من نور الله قلبه وعرف طريقة السلف الصالح وائمة الدين انتهى. قال ابن القيم رحمه الله - [00:38:09](#)

الله تعالى المثال الاول ان النبي صلى الله عليه وسلم شرع للامة ايجابا انكار منكر ان يحصل بانكار من المعروف ما يحبه الله ورسوله. فاذا كان انكار المنكر استلزموا او اكبر منه وابتغى الى الله - [00:38:29](#)

الله ورسوله فانه لا يسوق انكاره وان كان الله يبغضه ويمقت اهله وهذا كالانكار على الملوك والمولات بخروج عليهم فانه اساس كل شر وفتنة الى اخر الدهر وقد استأذن الصحابة رضي الله عنهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في قتال الامراء الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها قالوا افلا نقاتلهم - [00:38:39](#)

فقال لا ما اقاموا الصلاة وقال من رأى من اميره ما يكره فليصبر ولا ينزعن يدا من طاعة ومن تأمل ما جرى على الاسلام في الفتن الكبار والصغار رآها من اضاءة هذا الاصل وعدم الصبر على منكر طلب ازالته فتولد منه ما هو اكبر منه. انتهى كلام ابن القيم رحمه الله تعالى وقال في شرح - [00:38:59](#)

الاداب التنبيه الثالث لا ينبغي لاحد ان ينكران السلطان الا وعظا وتخويفا له وتحذيرا من العاقبة في الدنيا والاخرة. قال القاضي ابو يعلى ويحرم بغير ذلك. قال حنبل اجتمع فقهاء بغداد في اجتمع فقهاء بغداد في ولاية الواثق الى ابي عبدالله يعني احمد بن حنبل وقالوا له ان الامر قد تفاقم وفشى ويعنون اظهار القول بخلق القرآن وغير ذلك ولا نرضى - [00:39:19](#)

وبامارة وسلطانه فنظروا في ذلك وقال عليكم بالانكار بقلوبكم ولا تخلو يدا من طاعة ولا تشقوا انسى المسلمين ولا تسفكوا دماءكم ودماء المسلمين ما وانظروا في عاقبة امركم واصبروا حتى يستريح بض ويستراح من فاجه وقال ليس هذا صوابا يعني نزعا ايديهم من طاعته هذا خلاف - [00:39:39](#)

وقال المروزي وسمعت ابا عبد الله عن احمد بن حنبل يأمر بكفي عن الامراء وينكر خروج انكارا شديدا. وقال في رواية اسماعيل ابن سعيد الكف ان يجب الكف انا نجد عن النبي صلى الله عليه وسلم ما صلوا ما صلوا فلا تنزع يدا من طاعتهم مدة دوامهم يصلون. قال الامام عبد الله ابن مبارك رضي الله عنه ان - [00:39:59](#)

حبل الله فاعتصموا ان الجماعة حبل الله فاعتصموا منه بعروته المثقال من دانا. كم يدفع الله بالسلطان معضلة في ديننا رحمة من ودياننا لولا الخلافة لم تأمن لنا سبل لولا الخلافة لم تؤمن لنا سبل وكان اضعفنا نهبا او كان اضعفنا نهبا - [00:40:19](#)

قال الامام الحافظ ابن الجوزي رحمه الله الجائز من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فاما تخشين القول نحو يا ظالم من لا يخاف الله فان كان ذلك يحرك فتنة يتعدى شرها يتعدى شرها الى الغير لم يجز وان لم يخف الا على نفسه فهو جاهز عند جمهور العلماء.

قال والذي اراه المنع من ذلك لان المقصود - [00:40:39](#)

عليه اي حمله السلطان على ان يبسط يده في التعدي يعني اكثر من فعل المنكر الذي قصد ازالته وتمامه فيه. قال السفاري في شرح العقيدة ولا غنى لملة الاسلام عن اقامة امام فهو فرض كفاية اذ فيه جلب منافع لا تحصي ودفع مضار لا تستقصى وكل ما كان كذلك

فهو واجب فان جلب - [00:40:59](#)

المنافع ودفع المضار المترتبة على الامام تكاد تلحق بالضرورات بل بالمشاهدة بشهادة ما نراه من الفتن والفساد وانفصام امور بمجرد موت وان لم يكن على ما ينبغي من الصلاح والسداد الى ان قال فان عقدت لاكثر فان عقدت لاكثر من واحد فهي للاول - [00:41:19](#)

ان فسق الامام بعد العدالة مقارنة للعقد لم ينعزل على الاصح الا شهر. ولا تشترون العصمة بحال من الاحوال خلافا للرافضة. وقال في الكلام على فرق اهل ضلال الثلاثة الازارقة. اتباعنا في ابن عبد الله الازرق الخانجي. ومن اراءهم ان من لم يقل برأيهم انه كافر

وتستحل وتستحل دمه - [00:41:39](#)

القاعدة عن القتال ويترأون ممن قعد عنهم او ان من ارتكب كبيرة خرج من الاسلام وكان مخلدا في النار. الفرقة الرابعة النجدية اتباع

نجدة ابن عامر الحنفي قالوا لا حاجة الى - [00:41:59](#)

الامام ويجوز نصبه ووافقوا الازارقة في التكفير الى ان قال قبله ولما قيل لعلي رضي الله عنه بعد قتال الخوارج الحمد لله الذي راح منهم العباد. قال كلا والذي نفسي بيده ان منهم لفي اصلاب الرجال. وان منهم لمن يكون مع الدجال. انتهى كلام - [00:42:09](#)

سفاريني اذا تقرر ذلك فليعلم ان امام المسلمين تجب طاعته على رعيته فيما اوجب الله من الحقوق فمن ذلك امر الجهاد ومحاربة كفار ومصالحتهم ضد ذمتي معهم فان هذه الامور من حقوق العناية. وليس لاحد راعية افتيات ان يتراضون في ذلك. فان مبني هذه

الامور على النظر في مصالح المسلمين - [00:42:29](#)

العامة والخاصة هذا النظر ممكن الى ولي الامر. وعليه في ذلك تقوى الله وبذل الجهد في النظر. بما هو الاصلح للاسلام والمسلمين. ومشاورة اهل الدين والرأي والنصح من للمسلمين ويجب عليه النصح لرعيته والشفقة عليهم والرفق بهم والنظر في جمع ما تنتظم به

مصالح دينهم ودنياهم من حماية حوزة الاسلام والذب عنها - [00:42:49](#)

واقامة الهدر بينهم والامر بالمعروف والنهي عن المنكر واداء الحقوق اللازمة الى مستحقيها. فان قصران القيام ببعض الواجب فليس لاحد من الرعية ان ينازعوا الامر من اجل لذلك كما ثبتت في ذلك الاحاديث عنه صلى الله عليه وسلم بوجوب السمع والطاعات

والوفاء بالبيعة الا ان ترى كفرا بواحا عندكم من الله في برهان انتهى. وفي البخاري باب قول باب - [00:43:09](#)

قول النبي صلى الله عليه وسلم هلاك امتي على يدي اميمة سفي ثم ساق بسند عامر ابن يحيى انه قال اخبرني جدي قال كنت جالسا مع ابي هريرة رضي الله عنه في مسجد النبي صلى الله - [00:43:29](#)

الله عليه وسلم ومعنا مروان قال ابو هريرة سمعت الصادق المصدوق رضي الله سمعت الصادق المصدوق يقول هلكت امتي على يدي وغيرمة من قريش فقال والو لعنة الله عليهم غلمة. قال ابو هريرة رشيد ان يقول بني فلان وبني فلان الا فاعل. قال ابن بطال. وفي

هذا الحديث ايضا حجة اهل ما تقدم من ترك القيام على السلطان - [00:43:39](#)

لانه صلى الله عليه وسلم لما اعلم ابا هريرة باسمائه واسماء اباهم ولم يأمرهم بخروجانهم مع اخبار ان هلاك الامة على ايديهم لكون الخروج في الهلاك واقرب الى الاستئصال من طاعة فاختر اخف المفسدتين وايسر الامرين انتهى. وفي البخاري باب لا يأتي الزمان

الذي بعده شر منه - [00:43:59](#)

حدثنا محمد بن يوسف فقال حدثنا سفيان عن الزبير بن عدي انه قال اتينا انس بن مالك فشكون اليه ما يلحقون من الحجاج فقال

اصبروا فانه لا يأتي عليكم زمان الا الذي بعده شر منه حتى - [00:44:19](#)

ربكم سمعتم من نبيكم صلى الله عليه وسلم. فانظر كيف امرهم انس رضي الله عنه بالصبر عليهم ولم يقل اخرجوا عليه. ولا قال

انزعوا يدا من طاعة العلم رضي الله عنه بما يؤول اليه - [00:44:29](#)

ذلك من فساد والله اعلم. وفي البخاري لما خلع اهل المدينة يزيد ابن معاوية جمع بنو عمر حشمه وولده فقال اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ينصب لكل - [00:44:39](#)

لواء يوم القيامة وانا قد بايعنا هذا الرجل على بيع الله ورسوله واني لا اعلم قدرا اعظم من ان يبايع رجل على بين الله ورسله ثم ينصب له القتال واني - [00:44:49](#)

لا يعلم احدا منكم خلع ولا بائع في هذا الامر لكانت الفيصل بيني وبينه. فتأمل حديث ابن عمر رضي الله عنه انكار عن المدينة خلع يزيد. وان فعلهم هذا من اعظم الغدر - [00:44:59](#)

ففي وجوب طاعة الامام الذين اخذت لهم البيعة والمنام من الخروجان ولو جار في حكمه وانه لا ينخلع بالفسق. مع ان يزيد ابن معاوية لا يحب. قال صالح ابن الامام احمد ابن - [00:45:09](#)

قلت لابي ان اقواما يقولون انهم يحبون يزيد. قال يا بني وهل يحب يزيد؟ وهل يحب وهل يحب يزيد احد؟ وهل يحب يزيد احد يؤمن بالله واليوم الآخر وان يحب ان يزيد احد يؤمن بالله واليوم الآخر. وروي عن الامام احمد انه قيل له تكتب الحديث عن يزيد ابن معاوية؟ قال لا ولا كرامة. اوليس هو الذي فعل باهل المدينة - [00:45:19](#)

بما فعل انتهى واما ما فعل بين المدينة فانهم لما نكثوا ببياعته وجهز اليهم جيشا مع مسلمة بن عقبة المرين وامرهم ان يدعوهم ثلاثة فان رجعوا الا فقتلوا اذا ظهرت فابي فاذا - [00:45:39](#)

فابحال عسكري ثلاثة المكفوف عنهم فتوجه اليهم فحاربوه فلما وقعت الواقعة انهزم اهل المدينة فدخل وباحا اسكن ثلاثة فصار عسكر في المدينة النبوية ثلاثا يقتلون وينهبون ويفتضون فروج محرمة. قال شيخ الاسلام في الوصية الكبرى. وفي البخاري حديث ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم ولا ينظر - [00:45:49](#)

يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم. فذكر منهم رجل بايع اماما لا يبايع الا لدنيا وان اعطاه ما يريد وفاء له والا لم يفى له حديث. وجاء الوعيد ايضا في - [00:46:09](#)

على الامامة. قال في الشرح الكبير لابن ابي عمر وروى عرجة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ستكون هنات وهنات ورفع صوته الا من خرج على امتي - [00:46:19](#)

وهم جميعا فاضربوا عنقه بالسيف كايلا من كان. فكل من ثبتت امامته وجبت طاعته وعدم الخروج عليه وقتاله لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر واولي الامر. وتام في الشرح الكبير. فامر الله بطاعة - [00:46:29](#)

ولي الامر ولم يستثنى برا من فاجر. هذا هو القسم الثاني من كتاب المصنف وهو الفصل الاول من فصليه جملة بقوله الفصل الاول في وجوب السمع والطاعة لولي الامر. والسمع هو القبول والطاعة - [00:46:49](#)

هي الانقياد مما يجب لولي الامر عند البيعة عقد السمع له والطاعة بان يقبل منه وينقاد له وهذا الفصل موصوف بالوصفين المذكورين في اسم الكتاب ان قال وان جار الم يأمر بمعصية اي وان كان ظالما ما لم يأمر بمعصية فلا يطاع فيها مع بقاء اصل طاعته. وبنى المصنف هذا - [00:47:09](#)

الفصل على ايات واحاديث واتبعه بكلام لجماعة من الاجلة. فاما الايات فذكر ثلاث ايات اولهن صريحة في وجوب السمع والطاعة لولي الامر في قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول - [00:47:39](#)

واولي الامر منكم والاياتن الاخرين تدلان على ذلك. فقوله تعالى واسمعوا واطيعوا يعني لمن امرتم بالسمع والطاعة له ومن جملة اولئك اولي الامر كما جاءت في ذلك الايات والاحاديث. وكذا الاية الاخرى واعتصموا بحبل - [00:47:59](#)

لله جميعا ولا تفرقوا فان مما يدخل في جملة الاعتصام بعدله وعدم التفرق السمع والطاعة لولي الامر. ثم ذكر وتسعة عشر حديثا نبويا مروية عن النبي صلى الله عليه وسلم كلها من الاحاديث الثابتة اما - [00:48:19](#)

صحيحة وهو اكثرها واما حسنة وهو حكم بعضها. سوى حديث واحد وهو الحديث السادس في قوله صلى الله عليه وسلم لا اسلام

الا بجماعة ولا جماعة الا بسمع وطاعة. فهذا لا يعرف في المرفوع. وانما يروى فيه - [00:48:39](#)

شيء عن عمر ابن الخطاب عند الدارمي في مسنده واسناده منقطع. ومعناه صحيح مجمع عليه انه لا ينعقد الاسلام ويقوى الا بجماعة ولا تنضب امورها الا بسمع وطاعة متولى عليها. فالاحاديث المذكورة مقررة هذا الاصل. فقوله في الحديث الاول اوصيكم بتقوى الله - [00:48:59](#)

والسمع والطاعة وان تأمر عليكم عبد. فواصاهم بنفوذ السمع والطاعة لولي الامر وان كان من تأمر الاحرار حال الاختيار من الانقياد له. فان العرب تأنف من ولاية من ينقص قدره عن قدرها. فامروا - [00:49:29](#)

وان كان اولئك احرارا ان يأتروا بامر من ولي عليهم وان كان في اصله السابق لولايته كان رقيقا. ثم ذكر الحديث الثاني وهو حديث ابن عباس وفيه قوله صلى الله عليه وسلم من كره من اميره شيئا فليصبر فامر - [00:49:49](#)

بالصبر قال فانه من خرج عن السلطان قيد شبر مات ميتة جاهلية اي مات كميتة اهل الجاهلية فانهم كانوا يموتون ولا بيعة في اعناقهم لانهم لا يرون سمعا ولا طاعة. وفي الحديث الثالث فيه قوله صلى الله عليه - [00:50:09](#)

وسلم من خلع يدا من طاعة لقي الله ولا حجة له. اي لا دليل له في منازعة ولي الامر والخروج عن جماعة المسلمين قال ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية ثم ذكر الحديث الرابع وفيه هذا المعنى من فارق - [00:50:29](#)

شبرا فكأنما خلع رقة الاسلام من عنقه. ومن مفارقة الجماعة ترك السمع والطاعة لولي الامر. فمن فعل ذلك فكأنما خلع ربة الاسلام من عنقه. والربة عروة تجعل في عنق الدابة وغيرها لتحفظها - [00:50:49](#)

فشبها بحال من كان في عنقه عروة تحفظه فخلعها فعند ذلك اشبه حال خلعه اسلام بتركه السمع والطاعة تهديدا وتخويفا له من هذه الحال. وفي الحديث الخامس ذكر قول حذيفة بايعنا على السمع - [00:51:09](#)

والطاعة قول عبادة بايعنا على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا واثره علينا وان لا نوازع الامر اهله الا ان تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان. فالعبد مأمور بان يسمع ويطيع على اي حال كان من نفسه في منشط - [00:51:29](#)

او مكره او عسر او يسر ولا يرتفع ذلك الا بما ذكره صلى الله عليه وسلم في قوله والا نزع الامر اهله الا ان تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان. فتلك الحال مقيدة في الحديث بشروط اربعة. اولها - [00:51:49](#)

تحقق العلم المذكور في قوله الا ان تروا اي اما بأعيانكم رؤية بصرية واما بقلوبكم رؤية علمية لكن شرطها التحقق. لا مجرد الظنون والواهام. وثانيها ان يكون واقعا في الكفر - [00:52:09](#)

ثالثها ان يكون ذلك الكفر بينا غير خفي كما قال بواحا. ورابعها ان يكون عندنا من الله فيه برهان اي حجة ظاهرة بكونه كفرا صريحا لا يقبل التأويل. فهذه الشروط الاربعة المذكورة في الحديث - [00:52:29](#)

غيرها من خارجها كشرط القدرة على ازالته اذ لا بد منه تحصيلا للمفاسد وتحصيلا ودفعها للمفاسد. ووقع عند البخاري ومسلم في هذا الحديث زيادة. وان تأمر بالحق لا نخاف في الله لومة - [00:52:49](#)

لائم اي من تمام بيعة ولي الامر اعانته بقول الحق والا يخاف العبد في ذلك شيئا. وتكون بالحق وفق الحق اي بما امر به شرعا. فكل مأمور به شرعا يكون بذله لولي الامر بالقيام - [00:53:09](#)

حقي كنصحه على الوجه الشرعي ببذل النصيحة له سرا وعدم تأليب الناس عليه ولا شحن نفوسهم ضده فهذا من جملة ما يدخل في القيام بالحق. ثم ذكر الحديث السادس متقدم الذكر بانه لا يعرف - [00:53:29](#)

وفيه قوله ولا جماعة الا بسمع وطاعة. قال الشارح فليتأمل من اراد نجاة نفسه هذا الشرط الذي لا يوجد الاسلام الا به اي لا يتحقق انعقاد قوة الاسلام الا بوجود جماعة فيها السمع والطاعة. ثم ذكر الحديث السابع - [00:53:49](#)

وفيه قوله صلى الله عليه وسلم تسمع وتطيع وتسمع وتطيع وان ضرب جهلك ظهرك وان اخذ مالك اي ولو اساء اليك اساءة شديدة تبلغ ضرب الظهر واخذ المال فانه يعصي الله بذلك وانت تمتثل ما امر الله به من السمع والطاعة ثم - [00:54:09](#)

ترى الحديث الثامن وفيه قوله صلى الله عليه وسلم من اتاكم وامركم جميعا على رجل واحد يريد ان يشق عصاكم او يفرق جماعتكم

فاقتلوه لانه ينشأ من الاقبال عليه شر بتفريق جماعة المسلمين. فيدفع شره بقتله ويتولى - [00:54:29](#)

ولي الامر دفعه بذلك. والحديث التاسع فيه قوله صلى الله عليه وسلم ومن بايع اماما فاعطاه صفقة يمينه وثمره قلبه فليطعه ان استطاع. فان جاء احد ينازعه فاضربوا عنق الاخر. ومعنى اعطاه صفقة يده - [00:54:49](#)

يعني عند بيعته فاصل البيعة انها باليد يبذل ولي الامر يده بسطا ثم المبايع له يضع يده عليه اخذا فيكون قد صفق بيده على يده سمعا له وطاعة وانقادا لذلك بالبيعة. وقوله وثمره قلبه - [00:55:09](#)

اي جوف فؤاده من الصدق له ومواطأته على ما اراد من الخير. ثم ذكر الحديث العاشر وفيه بيان ان الغزو غزوان ممدوح احدهما ومذموم الاخر. فذكر مما يمدح به الغزو طاعة الامير. فقال - [00:55:29](#)

واطاع الامام وذكر مما يذم به الغزو معصيته فقال وعصى الامام. ثم ذكر حديث ابن عمر على المرء المسلم السمع والطاعة فيما احب وكره الا ان يؤمر بمعصية فان امر بمعصية فلا سمع ولا طاعة وهو صريح في وجوب السمع والطاعة ما لم يؤمر العبد - [00:55:49](#)

بمعصية ومعنى قوله فان امر بمعصية فلا سمع ولا طاعة اي له في تلك المعصية. لا مطلقا اذ يبقى طاعته مستصحباً في حديث عوف بن مالك عند مسلم فاكره عمله. ولا تنزعوا يدا من طاعة ثم ذكر - [00:56:09](#)

الثانية عشر وفيه قوله صلى الله عليه وسلم انما الطاعة في المعروف. ثم ذكر حديث الثالث عشر وفيه قوله صلى الله عليه وسلم ومن اطاع اميري فقد اطاعني. فطاعة ولي الامر من طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم الذي طاعته من طاعة - [00:56:29](#)

فهو اصل شرعي مشيد على بينات من الكتاب والسنة. ثم ذكر الحديث الرابع عشر وفيه الامر ومن افراد المنصوحين ائمة المسلمين وهم المتولون عليهم. ثم بين وجوه نصح المذكورين في الحديث ومن جملة ذلك - [00:56:49](#)

النصيحة لائمة المسلمين بحب صلاحهم ورشدهم وعدلهم وحث الامة على الاجتماع عليهم الى غير ذلك من افراد ما يبذل لهم نصحا ثم ذكر الحديث الخامس عشر وفيه قوله صلى الله عليه وسلم ومناصحة ولاة - [00:57:09](#)

الامور ذاكرا هذه الخصلة في الثلاث الذي لا يغفل عليهن قلب امرئ مسلم اي لا يجتمع معهن الغل في قلبه المسلم اي لا يجتمع معهن الغل في قلب المسلم فمن اتصف بهذه الصفات الثلاث سلم من الغل. ووقع في هذا - [00:57:29](#)

لفظ ومناصحة ولاة الامر والمحفوظ ومناصحة اولي الامر وهو الوارد في القرآن والسنة في غير الحديث ثم ذكر الحديث السادس عشر وفيه لما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم الفتن ارشد الى ما ينجي منها فقال تلزم - [00:57:49](#)

المسلمين وامامهم. ثم ذكر الحديث السادس عشر وفيه قوله صلى الله عليه وسلم وان تناصحو من من ولاة الله امركم فهذا مما رضيه الله لنا. ثم ذكر الحديث الثامن عشر وفيه التحذير من الخروج عن ولي - [00:58:09](#)

الامر وجماعة المسلمين بقوله من خرج عن الطاعة وفارق الجماعة اي من خرج عن طاعة ولي الامر وفارق جماعة المسلمين فمات فميتته جاهلية. ثم ذكر الحديث التاسع عشر وفيه مما امر الله عز وجل السمع والطاعة. ثم ذكر رحمه الله - [00:58:29](#)

ومن كلام الاجلة ما يبين جمل المعاني المذكورة في هذه الاحاديث وان على العبد السمع والطاعة لولي الامر فيما احب وكره وان في المعروف فلا يطاع في معصية. واذا امر بمعصية فانه لا يسمع ولا يطاع في تلك المعصية مع بقاء اصل طاعته - [00:58:49](#)

باق له وان كان موصوفا بالجور والظلم فلا يرتفع السمع والطاعة له اذا كان ظالما. نعم. احسن الله اليكما قال المصنف رحمه الله تعالى الفصل الثاني هل الجهاد يجوز بغير اذن ولي امر المسلمين ام لا؟ فالجواب ومنه المعونة والصواب ان نكون قد تقدم من الادلة - [00:59:09](#)

من كلام الله وكلام رسوله وكلام اهل العلم ما يكفي المنصف من انه لا يجوز الغزو الا باذن الامام. ولا يجوز الافتيات عليه في ذلك ولا في غيره والنظر وفي ذلك موكول اليه وقال في الاقناع وشرحه ولا يجوز الغزو الا باذن الامير لانه يعرف بالحرب وامر موكول اليه ولانه اذا لم تجز الممارسة الا باذنه فالغزو اولى الى - [00:59:29](#)

ان قال ولو دخل قوم لا منعت لهم او لهم مناعة او واحد ولو عبد ولو عبدا ظاهرا كانت دخوله خفيا ظاهرا كان دخوله او خفية دار حرب بغير اذن - [00:59:49](#)

امير فغنيمتهم لعصيانهم بافتياتهم على الامام لطلب الغنيمة فناسب حرمانهم كقتل موروث. وقال ايضا فصل ويلزم الجيش ويلزم الجيش طاعة الامير لقوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم ويلزم النصح لهم. ولان النصح والنصح للمسلمين ولانه يدفع عنهم فاذا نصحوه كثر دفعه. وفي الاثر ان الله - [00:59:59](#)

يجزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن. قال ابن مسعود رضي الله عنه الخلاف شر ذكره ابن عبد البر. وقال كان يقال لا خير مع الخلاف ولا شر مع الائتلاف. ونقل المروزي لا يخالف - [01:00:19](#)

ويتشعت امرهم ولا يجوز لاحد ان يتعلف وهو تحصين علفه الدواب ولا يتحطم وتحصين الحطب ولا يبارز زنجا ولا يخرج من العسكر الا باذنه الامير لانه اعرف الناس بحال وحال العدو مكائهم وقوتهم يؤيدوا قوله تعالى انما المؤمنون الذين امنوا بالله ورسوله واذا كانوا معه على امره الجامع ان لم يذهبوا حتى يستأذنوا انتهى وقال - [01:00:29](#)

في منتهى شرح يلزمه جيشا للنصح للامير. والصبر معه والطاعة له في رأيه وقسمه للغنيمة وان خفي عنه صواب عرفوه ونصحوه لقوله تعالى. اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم - [01:00:49](#)

الى ان قال ويحرم غزو بلا اذن الامير لرجوع امر الحرب اليه لعلمه بكثرة العدو وقلة ومكائمه وكيدته فان دخل قوم ذو منعة او لا او دخل واحد ولو عبدا - [01:00:59](#)

حرب بلا اذن امام او نائب فغنيمتهم لانهم وصاة بالفتيات انتهى. وفيه ايضا باب الهدى بان ترك القتال مع الكفار مدة معلومة وهي لازمة والاصل فيها قوله تعالى براءة من الله ورسوله الى الذين عاهدتم من المشركين وقوله وان جنحوا للسلم فجنح لها وروي انه صلى الله عليه - [01:01:09](#)

من صالح قريشا على وضع الحرب عشر سنين ولدعاء المصلحة اذا كان بالمسلم ينحو ضعف وتسمى نوعا مهادنة وموادعة ومعاودة ومسالمة من السلم بمعنى الصلح لحصول العقد بين امام مناييه والكفار ومتى زال من من عقدها اي الهدى بموت او اذن فلزم الامام الثاني بما فعله الاول. لزم الامام الثاني بما فعله الاول لانهم اخذوا باجتهاده فلم يجز نقض - [01:01:29](#)

وباجتهاد غيره كما لا ينقض حاكم حكم غيره باجتهاده. وعلم مما تقدم ان لا تصح من غير امام او نائبه فيه. ولا تصح ندرة الا حيث جاز تأخير الجهاد لنحو ضعف بالمسلمين وما - [01:01:49](#)

فمتى رآها انما مصلحة ولو بمال منا لضرورة المسلمين ان اكل واسرة مدة معلومة جاز وان طالت المدة الى ان قال وان الزهري انه قال ارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ابي سفيان عن يوم الاحزاب ارأيت ان جعلت لك الثلث ثمر الانصار اترجع بمن معك من غطفا او تخزن بين - [01:01:59](#)

احزاب ارسل اليها ان جعلت الشطر فعلت هذا هو القسم الثالث من الكتاب وهو الفصل الثاني الذي ترجمه بقوله هل الجهاد يجوز بغير اذن ولي امر المسلمين ام لا؟ اي بالنظر الى عقده وابعاده وانفاذه او بالنظر الى ايقافه وحله بهدنة - [01:02:19](#)

تين او غيرها. وسلك المصنف في رد هذا الى ولي الامر طريقين. احدهما طريق الادلة العامة في السمع والطاعة فاحال عليها والآخر طريق النظر بان ولي الامر اعرف بحال الناس وحال عدوهم. فرد هذا اليه اولى - [01:02:39](#)

وقرن ذلك بالنقل عن جماعة من العلماء من فقهاء المذهب وكان اولى به ان يذكر الادلة خاصة واعظمها ثلاثة. اولها قوله تعالى واذا جاءهم امر من الامن او الخوف اذاعوا به. ولو رده الى - [01:02:59](#)

قولي والى اولى الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم ومن اعظم ذلك امر الجهاد. فيرد الى ولي الامر. وثاني حديث ابي هريرة في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الامام جنة يتقى به ويقا تل من ورائه اي - [01:03:19](#)

عن امره في القتال. وثالثها ما رواه احمد باسناد حسن عن ابن عمر رضي الله عنه انه قال في كلام طويل واما الرجل فلا يحمل على الكتيبة بغير اذن امامه. واما - [01:03:39](#)

فلا يحمل على الكتيبة بغير اذن امامه. وهو صريح ولا يعرف له مخالف من الصحابة. ان الرجل اذا اراد قتال فلا يتقدم فيه ولو شهده الا باذن امامه. وقد ذكر زروق المالك وهو متأخر فقهاهم انه قل - [01:03:59](#)

ان يخرج احد الى الجهاد بغير اذن امامه الا فتن. وتعرض للبلاء في دينه ودنياه. وهذه مشهودة قديما وحديثا فينبغي ان يلزم العبد وهذا الاصل الكلي في امر الجهاد وانه من وظائف ولي الامر. والله سبحانه - [01:04:19](#)

وتعالى جعل من عبوديتنا له ترتيب وظائف العبودية. فكل احد انيط بدمته ما يقوم به. فهذا امر انيط بدمته فان وفى به احسن وشكر وان اساء ذم وحسابه على الله سبحانه وتعالى. وهذا اخر البيان على هذا - [01:04:39](#)

تاب بما يناسب المقام ونكون بحمد الله قد فرغنا من هذا البرنامج بدرسيه في هذا اليوم والحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد واله وصحبه اجمعين - [01:04:59](#)

- [01:05:19](#)